STARDOM UNIVERSITY

جامعة ستاردوم

مجلة ستاردوم العلمية للدراسات الإسلامية والشرعية

- مجلة ستاردوم العلمية للدراسات الإسلامية والشرعية -
تصدر بشكل ربع سنوي عن جامعة ستاردوم
العدد الثالث - المجلد الثالث 2025م
رقم الإيداع الدولي: ISSN 2980-3810

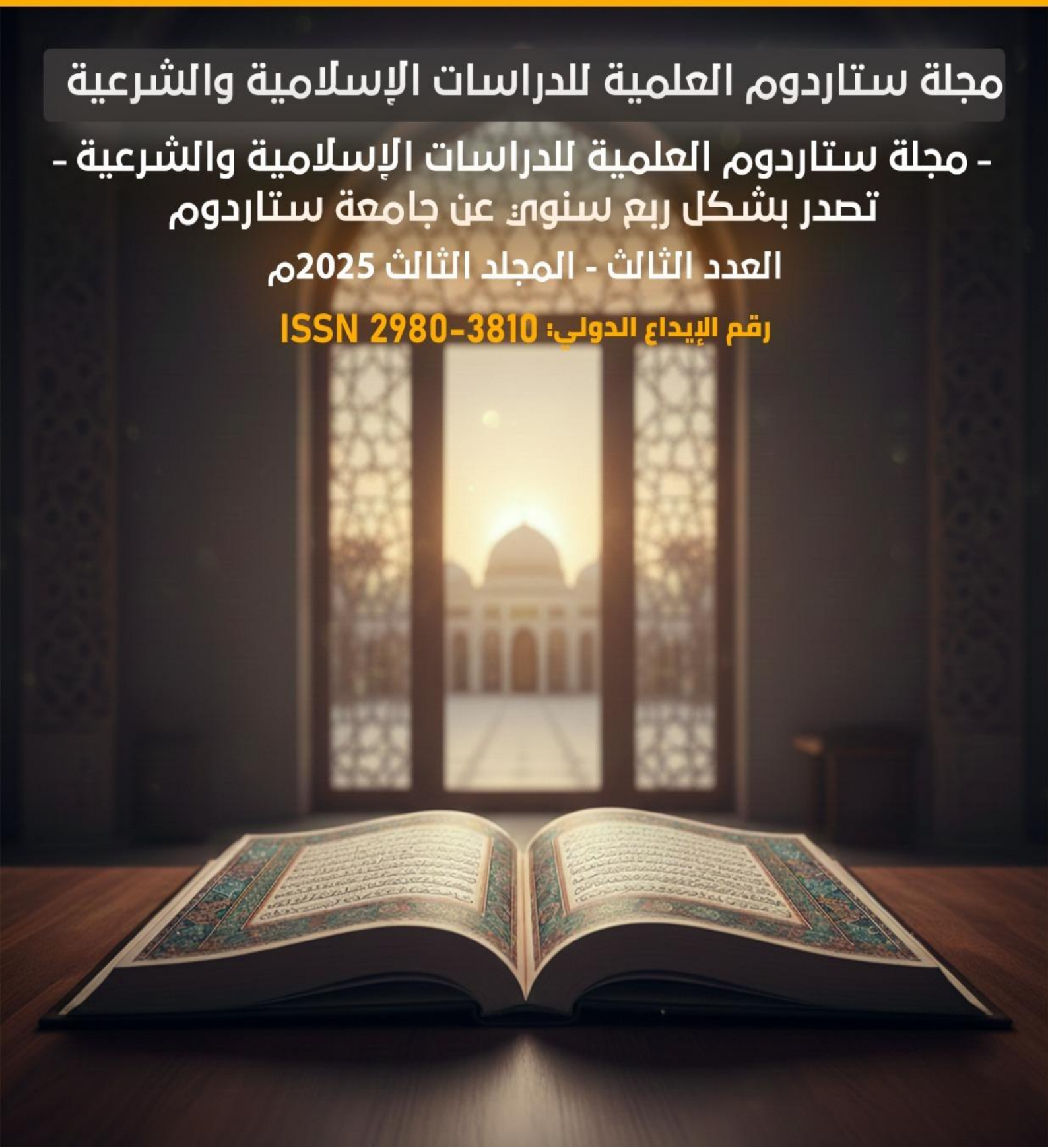

بسم الله الرحمن الرحيم

هئية تحرير مجلة ستاردوم العلمية المحكمة للدراسات الاسلامية و الشرعية

رئيس التحرير

د. أنس صبري - الأردن

المدقق اللغوي

د. فارس محمد العمارات

أعضاء هيئة التحرير

د.محمد همام سعيد - تركيا

د. زكريا الرطروط - الأردن

د. محمد فخري صويلح - عمان

د. وضحة المري - الكويت

د. أكرم النمراوي - قطر

د. نبيل بلهي - الجزائر

أعضاء اللجنة الاستشارية

أ. د رياض فرج بن عبدات - اليمن

أ.د عبد الرحمن الكيلاني - الأردن

أ.د سامي بن شعلال - الجزائر

أ. د عودة عبد عودة عبد الله - فلسطين

أ. د هيثم خزنة - تركيا

أ.د محمد المشهداني - العراق

د ثابت أبو الحاج - ماليزيا

أ. د أحمد إبراهيم يوسف سعدية - مصر

أ.د عبد الله الجديع - بريطانيا

د. كلثم الماجد - الإمارات العربية المتحدة

د. هيثم زماعرة - أمريكا

جميع حقوق الملكية الأدبية و الفنية محفوظة

لمجلة ستاردوم العلمية المحكمة للدراسات الاسلامية و الشرعية

المستشرق شاخت واراؤه في السنة النبوية

Orientalist Schacht and his views on the Prophetic Sunnah

إعداد الدكتور أنس صلاح الدين حسن صبري

Preparation: Dr. Anas Salahaldeen Hasan Sabri

عميد كلية الدراسات الاسلامية – جامعة ستاردوم

Dean of the Faculty of Islamic Studies, Stardom University

الملخص

تباينت مواقف المستشرقين في النظرة إلى الإسلام عموما، والحديث النبوي بشكل خاص، فمنهم من سار على منهج علمي في بحثه دون مقررات سابقة، فأوصل ذلك بعضهم إلى اعتناق الإسلام والدفاع عنه، أو البقاء على دينه ودراسة الإسلام بطريقة موضوعية، ومنهم من سار في بحثه بوجود مقررات مسبقة إلا أن وازع البحث العلمي الموضوعي كبح جماح تلك المقررات، وأعاده إلى الإنصاف مرغما، ومنهم من انطلق دون قيود بناء على مقرر سابق وحقد دفين وتتبع للهفوات ولي لعنق النصوص ليقرر ما كان قد قرره سابقا، ويحاكم الإسلام بناء على قواعده هو لا على قواعد الإسلام، فوقع في الغلو وأدى به ذلك إلى شطط وبعد عن المنهج العلمي الموضوعي في البحث.

وجوزيف شاخت كان من هذا الصنف الثالث، ففي بداية حياته العلمية وضع ما يمكن أن يطلق عليه نظرية في دراسة الدين الإسلامي، وأسقط عليها جميع دراساته عن الإسلام، وتمثلت هذه الفكرة بأن القانون العرفي السائد هو الذي شكل أساس الفقه الإسلامي ومنه انبثق، بكل ما فيه من عناصر دخيلة، وما محاولات الرسول عليه السلام والصحابة رضي الله عنهم والتابعين من بعدهم في تقرير هذا الفقه إلا بالتوفيق بين هذا القانون وبين الدين الإسلامي. وكانت طريقتهم في ذلك الإجماع ثم السنة التي حاولوا من خلالها تأصيل وإعطاء صبغة شرعية على هذا القانون باستخدام عملية القذف الخلفي للحديث الذي سار مع الفقه وتطابق معه نتيجة جهود الفقهاء، وباستخدام العرف الذي برع فيه المالكية، وقد تم إنهاء المعركة القائمة والقضاء على هذا التناقض باستخدام فن الحيل الذي استخدمه الحنفية وتعاهدوه، ثم أنشأ معركة أخرى والتي أكد أنها نتيجة طبيعية لاستمرار حركة المعارضة للمدارس الفقهية القديمة والتي كانت فكرتهم أن تغلب أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم سنن المدارس الفقهية، فاخترعوا بيانات مفصلة ونسبوها للرسول صلى الله عليه وسلم بواسطة أسانيد، وهكذا احكموا خطتهم مع عدم وجود خط دفاعي لخصومهم فكانت الغلبة لهم بقيادة الشافعي في مواجهة الأحناف بقيادة محمد بن الحسن الشيباني.

وقد سار الباحث في تناوله هذا الموضوع بناء على خطة اقتضت تقسيم البحث إلى أربعة مباحث أفرد الأول منها لترجمة شاخت في ثلاثة مطالب تناولت حياته ومكانته ومؤلفاته، أما المبحث الثاني فكان للنظرية التي جاء بها بشكل عام أولا ومناقشتها، وفي المبحث الثالث ما يتعلق بالسنة بشكل تفصيلي على مطالب ثلاثة فكان الأول لنمو الأحاديث الفقهية، والثاني للإسناد، والثالث لنقد المتن، واتبعها بمبحث رابع رصد فيه من تأثر بالنظرية قبل أن يختم بما توصل إليه من نتائج.

الكلمات المفتاحية: الاستشراق، شاخت، الفقه الاسلامي، الحديث النبوي، المدارس الفقهية.

Abstract:
The attitudes of Orientalists towards Islam in general, and the Prophetic Hadith (Sunnah) in particular, have varied.
Some Orientalists adopted a scientific approach in their research, free from pre-conceived notions. This led some of them to embrace Islam and defend it, or to remain in their own faith while studying Islam in an objective manner.
Others began their research with pre-existing assumptions, yet the pursuit of objective scientific inquiry constrained those assumptions, forcing them to be fair, even reluctantly.
The third group proceeded without restraint, driven by prior assumptions, deep-seated resentment, and a quest to pinpoint flaws, twisting the meaning of texts to affirm their initial conclusions. They judged Islam based on their own standards, not on Islamic principles. Consequently, they fell into extremism, leading to an imbalance and deviation from the objective scientific methodology in research.
Joseph Schacht belonged to this third category. Early in his scholarly life, he formulated what could be called a theory for studying Islamic religion, upon which he based all his studies of Islam. This theory suggested that prevailing customary law formed the foundation of Islamic jurisprudence (Fiqh), from which it emerged, including all its alien elements. The attempts by the Prophet (PBUH), the Companions, and their Successors to formulate this jurisprudence were merely efforts to reconcile this law with the Islamic religion.
Their method involved consensus (Ijma'), followed by the Sunnah (Prophetic Tradition), through which they attempted to give a legal basis and religious legitimacy to this customary law by using the process of "backward projection" of Hadith that aligned and coincided with the Fiqh, resulting from the efforts of the jurists. They also utilized customary practice ('Urf), in which the Maliki school excelled. The existing conflict and contradiction were finally resolved by employing the art of legal stratagems (Hiyal), a practice adopted and perfected by the Hanafi school.
Schacht then introduced another conflict, which he claimed was a natural consequence of the continuing opposition movement against the old schools of jurisprudence. The idea of this movement was to prioritize the Hadith of the Prophet (PBUH) over the traditions (Sunan) of the old legal schools. To achieve this, they fabricated detailed reports and attributed them to the Prophet (PBUH) using chains of transmission (Isnad). This is how they secured their plan, and in the absence of a defensive line for their opponents, they prevailed, led by Al-Shafi'i against the Hanafis, led by Muhammad ibn al-Hasan al-Shaybani.
Keywords: Schacht, Prophetic Sunnah, Orientalism, Hadith, Criticism.

مقدمة البحث:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الكريم ومن سار على دربه إلى يوم الدين، أما بعد

فإن الحديث النبوي الشريف يُعدّ الركيزة الثانية للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، ومصدراً أساسياً لفهم مقاصد الشريعة وتنزيل أحكامها على واقع المسلمين، إذ يمثل جانباً تشريعياً وتربوياً وأخلاقياً متكاملاً .ولأجل مكانته السامية، أولاه العلماء المسلمون عبر العصور عناية فائقة، تمثلت في حفظه وضبطه وتمييز صحيحه من سقيمه، حتى غدا علم الحديث علماً قائماً على منهجية دقيقة وأصول راسخة، تجعله من أبرز سمات الحضارة الإسلامية.

ومع اتساع دائرة الدراسات الإسلامية في الغرب، برزت حركة الاستشراق التي اهتمت بدراسة الإسلام نصوصاً وتشريعاً وتاريخاً .وقد اختلفت مناهج المستشرقين في تناول الحديث النبوي؛ فبينما التزم بعضهم النزاهة العلمية والموضوعية في البحث، انطلق آخرون من خلفيات فكرية وأيديولوجية مسبقة، انعكست على رؤيتهم للإسلام ومصادره، فقادهم ذلك إلى نتائج بعيدة عن الإنصاف والموضوعية.

ومن أبرز أعلام المستشرقين في هذا المجال المستشرق الألماني جوزيف شاخت، الذي حظي بمكانة بارزة في الدراسات الاستشراقية المتعلقة بالفقه الإسلامي والحديث النبوي .وقد اشتهر شاخت بطرحه نظرية مؤثرة مفادها أن الفقه الإسلامي لم يتأسس ابتداءً على النصوص الشرعية، وإنما انبثق – في نظره – من القوانين العرفية السائدة في المجتمع العربي قبل الإسلام، ثم جاءت الأحاديث النبوية لاحقاً لإضفاء صبغة شرعية على تلك القوانين، من خلال ما سماه" القذف الخلفي "للأحاديث، أي نسبة الآراء الفقهية المتأخرة إلى النبي ﷺ عبر سلاسل الإسناد.

ونظراً لما لهذه النظرية من أثر عميق في تشكيل رؤية كثير من المستشرقين والباحثين المعاصرين للحديث النبوي، فقد اقتضت الضرورة تناولها بالدراسة والتحليل، للكشف عن أسسها ومناقشة منهج صاحبها، وبيان مواضع الخلل فيها، وذلك من خلال الرجوع إلى المصادر الأصيلة، واستقراء الحقائق التاريخية، ومقارنة آرائه بما ورد في النصوص الشرعية ومواقف علماء الأمة.

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة هذه الدراسة في التأثير الواسع لنظرية جوزيف شاخت على الدراسات الاستشراقية، وما ترتب عليها من تشكيك في صحة الحديث النبوي وأصالته، إذ تسببت آراؤه في إيجاد شبهات فكرية ومنهجية تتعلق بنشأة الفقه الإسلامي وتطور الحديث، كما انعكست على بعض الباحثين المسلمين الذين تأثروا بالثقافة الغربية، فتبنوا أطروحاته دون تمحيص علمي . ومن هنا تبرز الحاجة إلى دراسة نقدية علمية تكشف أسس هذه النظرية، وتبين مدى صحتها أو بطلانها.

وذلك من خلال الاجابة عن الأسئلة الفرعية التالية:

1-ما هي الجوانب المتعلقة بشخصية شاخت؟

2-ما مدى صحة نظرة شاخت في فهم طريقة تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع القانون العرفي؟

3-ما مدى صحة نظرة شاخت في نمو الاسانيد في الكتب الفقهية؟

4-ما مدى صحة نظرة شاخت في التعامل مع الأسانيد في الكتب الفقهية؟

5-ما مدى صحة نظرة شاخت في نقد المتون؟

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف، من أبرزها:

1- التعرف على شخصية جوزيف شاخت وسيرته العلمية ومكانته بين المستشرقين.

2- استعراض أهم مؤلفاته ومصادره في دراسة الحديث النبوي والفقه الإسلامي.

3- تحليل نظرية شاخت المتعلقة بالقانون العرفي ونشأة الفقه الإسلامي والحديث النبوي.

4- مناقشة منهجه النقدي في دراسة الأسانيد والمتون، وبيان مواطن الضعف فيه.

5- رصد أثر نظريته في الدراسات الاستشراقية والكتابات الفكرية المعاصرة.

6- الدفاع عن أصالة السنة النبوية من خلال بيان قوة منهج علماء المسلمين في حفظها ونقدها.

أهمية البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من عدة جوانب، منها:

-الأهمية العلمية :كونه يسلط الضوء على واحدة من أخطر النظريات التي تناولت الحديث النبوي، والتي أثرت في الفكر الاستشراقي والدراسات الغربية حول الإسلام.

-الأهمية الفكرية :إبراز الأسس الفكرية التي انطلق منها شاخت، وكشف مدى تأثيرها على بعض الباحثين المعاصرين، مما يعزز الوعي النقدي في التعامل مع الدراسات الوافدة.

-الأهمية المنهجية :تقديم نموذج علمي لدراسة ونقد الأطروحات الاستشراقية، من خلال الالتزام بالمنهج العلمي القائم على الأدلة والنصوص الأصيلة.

-الأهمية الدفاعية :الإسهام في حماية السنة النبوية والفقه الإسلامي من الشبهات، وتعزيز الثقة بمنهجية علماء الأمة في حفظ الدين ونقله.

منهجية البحث

اتبع الباحث المنهج التحليلي النقدي في عرض ونقد ومناقشة آراء وشبهات المستشرق شاخت، مع اتباع منهج المحدثين في قبول الأخبار وردها.

حدود البحث

مناقشة المستشرق شاخت في نظريته من خلال كتبه وخاصة أصول الشريعة المحمدية، وكذلك في بعض كتبه الأخرى.

الدراسات السابقة:

نظرًا لما أثارته نظرية جوزيف شاخت من جدل واسع في ميدان الدراسات الاستشراقية والحديثية، فقد حظيت باهتمام عدد من الباحثين والعلماء الذين تناولوا أفكاره بالدراسة والتحليل والنقد .وفيما يلي أبرز هذه الدراسات:

1-**دراسة الدكتور محمد مصطفى الأعظمي بعنوان" :دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه." وهو رسالته للدكتوراه من جامعة السوربون**،تناولت هذه الدراسة نشأة الحديث النبوي وتدوينه، مع تخصيص فصول لنقد نظرية شاخت ومناقشة منهجه في دراسة الأسانيد والمتون أثبتت بطلان أطروحات شاخت، وأوضحت أن السنة النبوية وصلت إلينا عبر منهج دقيق في النقل والتوثيق.

2-**كتاب الدكتور محمد مصطفى الأعظمي بعنوان" :المستشرق شاخت والسنة النبوية."خصص لدراسة معمقة في فكر شاخت وعرض نظريته حول الحديث النبوي والفقه الإسلامي**، بيّن أن شاخت اعتمد على فرضيات مسبقة لا تستند إلى أدلة علمية، وأساء فهم طبيعة السنة ومنهجية علماء المسلمين . وهو من أكثر المراجع التي اعتمدت عليه في عرض نظرية شاخت ومناقشتها.

3- **كتاب الدكتور ساسي سالم الحاج بعنوان" :الظاهرة الاستشراقية وأثرها في الدراسات الإسلامية** ."ناقش الظاهرة الاستشراقية بشكل عام، مع تخصيص فصل لنقد أفكار شاخت وجولدتسيهر حول الحديث النبوي أكد فيها أن السنة النبوية تطورت وفق منهج علمي رصين بعيدًا عن دعاوى الاختلاق والتلفيق.

4- **دراسة الدكتور محمد يوسف موسى الملحقة بالترجمة العربية لدائرة المعارف الإسلامية لمادة" زكاة."** ودراسة الدكتور محمد أنس الزرقا الذي قام بعرض وتقويم معمق لرأي شاخت في الزكاة من خلال الفصل الذي كتبه في كتاب مناهج المستشرقين في الدراسات العربية والاسلامية دراسة وتقويم الصادر في الرياض 1405هـ ونشرته المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة في مجلدين. تناولت الدراستان نقد رؤية شاخت لمادة الزكاة التي شكك فيها في أصل هذا التشريع وادعى فيها أن الزكاة أصلها يهودي، أثبتت الدراستان أن الزكاة أصل تشريعي ثابت منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

5- **أراء المستشرق جوزيف شاخت** حول حجية السنة النبوية من خلال كتابه أصول الشريعة المحمدية وهي رسالة ماجستير قدمها محمد إبراهيم محمد نور عبد اللطيف الخليفة بإشراف الدكتور عبد الله الرحيلي في العام 1417هـ في جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية بالرياض قسم الاستشراق وهي من أوسع الدراسات في مناقشة شاخت بعد دراسة الأعظمي إلا أنها مقتصرة على موضوع حجية السنة بالدرجة الأولى.

6-**العيوب المنهجية** في كتابات المستشرق شاخت المتعلقة بالسنة النبوية من تأليف الدكتور خالد بن منصور الدريس أجاب من خلال بحثه على سؤال محدد ما العيوب المنهجية التي خالف فيها المستشرق شاخت أصول المنهج العلمي وقواعده في كتاباته المتعلقة بالسنة النبوية لأن إيضاح تلك العيوب تؤثر على سلامة النتائج التي توصل إليها وتجعلها غير مقبولة علميا وفق ضوابط البحث العلمي.

7-**الرد على مزاعم المستشرقين جولد تسيهر وشاخت** ومن أيدهما من المستغربين وهو بحث مقدم من الدكتور عبد الله عبد الرحمن الخطيب قدمه في ندوة عناية المملكة العربية السعودية بالسنة والسيرة النبوية التي عقدها **مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف**، جاءت نظرية الاسناد عند شاخت والرد عليها في القسم الثالث في البحث بعد عرض لرأي المسلمين أولا في توثيق السنة واهمية الاعتماد على النقد ثم عرض للمستغربين والمستشرقين فيما يتعلق بذات الموضوع والرد عليهم.

8-**موقف جوزيف شاخت من صدور التشريع عن النبي باعتبار مقاماته دراسة نقدية من إعداد الدكتورة سعاد رباح من جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الاسلامية بالجزائر** والمقدم للملتقى الدولي السيرة النبوية في الكتابات الأدبية عند المستشرقين في مارس 2020 في مباحث ثلاث تناولت في الأول التعريف به وفي الثاني عرض لمنهجه حول ما صدر عن النبي بحسب مقاماته وفي الثالث الردود الأكاديمية على منهجه في السيرة والسنة النبوية، فتوسعت في تناولها لمنهجية شاخت فلم تقتصر على السنة بدل تناولت السيرة النبوية لينسجم بحثها مع موضوع الملتقى.

9-**نظرة المستشرقين للفقه الإسلامي في عهد الأئمة المجتهدين شاخت كولسون نموذجا للباحث مصطفى فرج العماري زايد من الجامعة الأسمرية بليبيا** هدف من خلال بحثه إلى بيان رؤية ونظرة بعض المستشرقين وهم شاخت وكولسون للفقه الاسلامي وتطوره في عهد الأئمة المجتهدين ومحاولة الرد على نظرتهما وفق منهج علمي معتدل وبشكل موضوعي لأنها لا تتفق مع كثير من المسلمات المتعارف عليها في الفقه الاسلامي، ولهذا كان البحث يناقش من ناحية فقهية أكثر من الحديث النبوي.

10-**نقد منهج جوزيف شاخت في دراسة الحديث للباحث ظفر اسحاق الأنصاري من منشورات مكتبة محمد حميد الله في باكستان 1990** وفي بحثه هذا اعتنى بمسألة استدلال شاخت المبني على انكار وجود خبر أو أثر بناء على سكوت المصادر عنه وهو ما يقوم عليه موقف شاخت من إنكار وثوق الأحاديث بصفة عامة.

11-**المستشرقون والسنة الشريفة:** عرض ونقد من خلال عينات بحث مقدم من د شافية صديق من جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة ونشر في مجلة الشريعة والدراسات الاسلامية تموز 2025 وهو من أحدث الدراسات في هذا الباب، وقد توسعت الباحثة في عرض كل ما يتعلق بموقف المستشرقين وشبهاتهم حول السنة النبوية واحسنت في عرض آرائهم ونقدها بطريقة علمية تدل على تمكن إلا أن دراستها لم تقتصر على شاخت وعرض أرائه وشبهاته فقط بل تعدت ذلك إلى غيره وعرضت لأهم الردود عليه وعلى غيره.

12-**من مواقف المستشرق شاخت في الفقه والأصول** والتلقي النقدي لها من إعداد الباحث حمادي ذويب نشر في ملف بحثي بعنوان الإسلام في الغرب إشراف بسام الجمل وهو من منشورات مؤمنون بلا حدود وهي منظمة مشبوهة مدعومة من الغرب ويتضح ذلك من خلال معالجة موقف شاخت وعرضه لآرائه في الفقه والأصول والاستشهاد له بدراسات تقرب رأيه وتجعله موضوعيا مثل دراسة وائل حلاق.

ما الذي أضافه هذا البحث؟

يسعى هذا البحث إلى سد فجوة معرفية من خلال تقديم دراسة شاملة تجمع بين عرض شخصية شاخت، ونقد نظريته، ورصد أثرها في الدراسات الغربية والمعاصرة، مما يميزه عن الدراسات السابقة التي تناولت بعض جوانب فكره بشكل جزئي مثل رأيه حول حجية السنة فقط.

خطة البحث:

جاء البحث في أربعة مباحث:

المبحث الأول : تناول دراسة شخصية جوزيف شاخت، من خلال ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: بيان ترجمته وسيرته العلمية.

المطلب الثاني: مكانته بين المستشرقين.

المطلب الثالث: عرض أبرز مؤلفاته.

المبحث الثاني: نظرية شاخت المتعلقة بالحديث النبوي ونشأة الفقه الإسلامي، من خلال تمهيد ومطلبين:

تمهيد

المطلب الأول: عرض النظرية.

المطلب الثاني: مناقشة النظرية من خلال نقطتين:

النقطة الأولى: مسألة القانون العرفي.

النقطة الثانية: فن الحيل.

المبحث الثالث: الجوانب الحديثية في النظرية، من خلال ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: نمو الأحاديث الفقهية، وتوضيح قضية العمل والرأي المجمع عليه.

المطلب الثاني: دراسة الأسانيد في الكتب الفقهية، ومناقشة طريقته.

المطلب الثالث: نقد المتون عند شاخت، ومناقشة طريقته.

المبحث الرابع: رصد أبرز من تأثر بأفكاره.

المبحث الأول: شخصية جوزيف شاخت

المطلب الأول: ترجمته

ولد جوزيف شـــاخت في مارس 1902م في راتيبور (ســـيليزيا) الألمانية، وبدأ دراســـته باللغتين اللاتينية والإغريقية، ثم انصرف إلى دراسة اللغات الشرقية، وتخصص في دراسة اللغة العربية وتاريخ الدين الإسلامي في جامعتي برســـلاو وليبزيغ، فنال الدكتوراه في الفلســـفة عام 1923م، وبعد أن حصـــل على دكتوراه التأهيل للتدريس في الجامعة، عين في العام 1925م مدرســـا في جامعة فرايبورغ (في برســـجاو جنوب غرب ألمانيا)، حيث صار في العام 1929م أستاذاً ذا كرسي ، وفي عام 1932م ، انتقل إلى جامعة كينجسبرج بعد أن درّس اللغات الشـــرقية بجامعة فرايبورغ عام 1927م ، وفي عام 1934م انتدب للتدريس في الجامعة المصـــرية (جامعة القاهرة حاليا) لتدريس فقه اللغة العربية واللغة السريانية بقسم اللغة العربية بكلية الآداب، واستمر أستاذا فيها حتى 1939م.

ولما قامت الحرب العالمية الثانية، انتقل من مصـــر إلى لندن حيث عمل في الإذاعة البريطانية B.B.C لحساب بريطانيا وحلفائها ضد وطنه ألمانيا، وكان وهو في مصر ساخطا على حكم النازية في ألمانيا[1] ، وفي أثناء إقامته في إنجلترا تزوج سيدة إنجليزية، وفي العام 1947م تجنس بالجنسية البريطانية، ولم يعد إلى وطنه الأصـــلي ألمانيا بعد انتهاء الحرب عام 1945م[2]، وفي بريطانيا درس الماجســـتير عام 1948م والدكتوراه عام 1952م في جامعة أكسفورد ، وكلف ببعض الدروس هناك.

وانتقل إلى جامعة الجزائر عام 1952م، ثم إلى جامعة ليدن في هولندا لتدريس اللغة العربية من عام 1954-1959م، وفيها اشترك في الإشراف على الطبعة الثانية من دائرة المعارف الإسلامية، وفي عام 1959م انتقل إلى نيويورك، حيث عين أستاذا في جامعة كولومبيا، واستمر في هذا المنصب إلى أن توفى في أول أغسطس 1969م[3].

---

[1] يقول د. عبد الرحمن بدوي في كتابه موسوعة المستشرقين" وإن كنا لم نلحظ عليه شيئا من ذلك منذ أن جاء إلى مصر 1934م حتى تركه إياها غداة قيام الحرب".

[2] يقول د. بدوي أيضـا في موسـوعة المسـتشـرقين " ولو كان سـاخطا على ألمانيا بسـبب الحكم النازي لكن قد عاد غداة انتهاء الحرب ، كما فعل بعض من كانوا على شاكلته ، ولما كان قد تجنس بالجنسية البريطانية واستمر عليها حتى وفاته ، ومع ذلك لم تكافئه بريطانيا على هذا الصـنيع ، فعلى الرغم من أنه – وهو الأسـتاذ ذو الكرسـي في جامعتين ألمانيتين – عاد فحصـل على الماجستير في عام 1948م وعلى الدكتوراه 1952م من جامعة أكسفورد ، فإنه لم يعين أستاذا لا في أكسفورد حيث كلف ببعض الدروس ولا في غيرها من الجامعات البريطانية ، وهكذا لم تنفعه خيانته لوطنه ألمانيا".

[3] مراجع ترجمته: موسوعة المستشرقين د. عبد الرحمن بدوي ص 252-253، المستشرقون نجيب العقيقي 803/2 ، الأعلام للزركلي 234/8، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق م 202/46-203، 1971م

المطلب الثاني: مكانته

يعتبر شاخت وارث علم الاستشراق في مجال الطعن في الحديث، فقد فاق جولدتسيهر واضع نظرية التشكيك في الحديث، بأن أوصل تلك النظرة التشكيكية في صحة الأحاديث، إلى نظرة متيقنة في عدم صحتها، إذ يصف الدكتور الأعظمي كتابه ونظرة الغرب إليه بأنه أصبح إنجيلا ثانيا بعد كتاب جولدتسيهر، وهذا ما عبر عنه البروفسور جب بقوله إنه – يعني كتاب شاخت – سيكون في المستقبل أساسا لكافة الدراسات عن الحضارة الإسلامية والتشريع، وعلى الأقل في الغرب [4].

وهذه المكانة والمنزلة ما وصلها إلا لأنه " كان حريصا على الدقة العلمية في عرض المذاهب الفقهية، وفي دراسة أمور الفقه بعامة، مبتعدا عن الآراء العامة والآراء الافتراضية التي أولع فيها أمثال جولدتسيهر وسنتلانا ممن كتبوا في الفقه الإسلامي، ولهذا كانت دراسات ومؤلفات شاخت أبقى وأقرب على التحقيق العلمي وأوثق وأجدى "[5] .

ومن الأمور التي تظهر مكانته : اشتراكه في الإشراف ، وتحرير مجموعة من الموسوعات التي تتحدث عن الإسلام ، إذ كان من أعضاء لجنة إدارة دائرة المعارف الإسلامية ، الصادرة في ليدن[6]، وإشرافه مع بوزورث على كتاب تراث الإسلام ، الذي كتبه مجموعة من المستشرقين[7]، ونشره بمعاونة شارل بيللا وبرنارد لويس ، الطبعة الجديدة من المعجم المفهرس لألفاظ الحديث[8]، وتوليه مع برونشفيج تحرير مجلة الدراسات الإسلامية[9].

وكذلك من الأمور التي تبرز مكانته أنه أحد أعضاء مجمع اللغة العربية بدمشق[10]. وإضافة إلى أنه يحمل شهادتي دكتوراه عام 1923م، 1952م منح الدكتوراه الفخرية في الحقوق من جامعة الجزائر [11].

يقول ألبرت ديتريش "أصدر برجستريسر كتابا في الفقه على مذهب أبي حنيفة، يمتاز بوضوحه ودقة تعابيره، وهو الكتاب الذي نشره شاخت بعد وفاة برجستريسر، وقد استطاع شاخت بفضل دراساته في الفقه الإسلامي أن يحتل مكان الصدارة بين مستشرقي العالم في هذا المجال ". [12]

---

[4] دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه د. محمد مصطفى الأعظمي ص ي .

[5] موسوعة المستشرقين د. عبد الرحمن بدوي ص 255 وهذا الكلام سنقف على مدى دقته وقربه من الواقع عند مناقشة آراءه ، إلا أنا ارتأينا إيرادها لتنبئ عن مكانته عند زملائه ومترجميه .

[6] انظر مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق م 46 / ص 202 ، وموسوعة المستشرقين ص 253 ، والصفحة الأولى من النسخة العربية من دائرة المعارف الإسلامية.

[7] مقدمة كتاب تراث الإسلام ص5 .

[8] الاستشراق عبد الله الشحام ص 17 .

[9] المستشرقون نجيب العقيقي 803/2

[10] المصدر نفسه ، وأنظر ترجمته في مجلة المجمع م 46/ ص 202.

[11] مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق م 46 / ص 202 عام 1971م.

[12] الدراسات العربية في ألمانيا وتطورها التاريخي ووضعها الحالي ألبرت ديتريش ص 16

المطلب الثالث: مؤلفاته

يمكننا تلخيص إنتاج شاخت على الأبواب التالية:

أولا – دراسة مخطوطات عربية:

1-" من مكتبات في استانبول وما حولها " مجلة الساميات ج1927/5م ص 288-294، ج1930/8م ص 120-121

2-" من مكتبات شرقية في استانبول والقاهرة (في الأعمال الأكاديمية البروسية للعلوم الفولوجيا والتاريخ) ثلاثة أجزاء برلين 1928م ص 1-75، 1929م ص 361، 1931م ص 1-57

3-" مكتبات ومخطوطات إباضية " في المجلة الأفريقية ج1956/100م ص 375-398

4-" في المخطوطات الموجودة في القرويين بفاس" (دراسات استشراقيه مهداة إلى ليفي برقنصال) باريس 1962م ج1/271-284

5-" في بعض المخطوطات الموجودة في القيروان وتونس" في مجلة عربيكا ج1967/14م ص 225-258

6-" في بعض المخطوطات الموجودة في القيروان وتونس " في مجلة هسبرس تامودا ج1968/9م ص 5-55.

ثانيا – نشر عدة نصوص فقهية:

1-الحيل والمخارج للخصاف بمقدمة وتعليق 1923م.

2-الحيل في الفقه لأبي حاتم القزويني متنا وترجمة ألمانية بمقدمة وتعليق 1924م هانوفر ألمانيا.

3-المخارج في الحيل لمحمد بن الحسن الشيباني بمقدمة وتعليق وتذييل برواية أخرى للسرخسي 1930م ليبسك، ومباحث عنه بمعاونة بروبشير مجلة اسلاميكا 1934م.

4-الجامع الكبير في الشروط للطحاوي جزأن، كتاب الشفعة هيدلبرج 1927، 1930م.

5-أذكار الحقوق والرهون هيدلبرج 1926-1927م.

6-الجهاد والجزية وأحكام المحاربين من كتاب اختلاف الفقهاء لابن جرير الطبري بمقدمة وتعليق ليدن 1933م، مع نشره في 1930 مقتطفات منه مترجمة في ليدن .

ثالثا-في علم الكلام والعقائد

1-دين الإسلام أبواب مختارة ضمن أهم الكتب الإسلامية مترجمة إلى الألمانية، وهو مختصر في العقائد الإسلامية نشر ضمن مجموعة متون في تاريخ الأديان.

2-مصادر جديدة تتعلق بتاريخ علم الكلام الإسلامي، نشر في مجلة بالفرنسية (نوفل كلو) ج1953/5م. ص 411-426

3-التوحيد وعلم الكلام للإمام الماتريدي بمقدمة وترجمة إنجليزية وتعليق (مجموعة ذكرى جب).

رابعاً– تاريخ الفقه الإسلامي، وهو الميدان الحقيقي الذي برز فيه شاخت.

1– أصول الشريعة المحمدية أو بداية الفقه الإسلامي أو نشأة الفقه في الإسلام، طبع في أكسفورد 1950م، في 350صفحة، ثم أعيد طبعه بالإنجليزية 1953م، وقد درس فيه مذهب الإمام الشافعي خصوصا، استنادا إلى كتاب الرسالة، ويعد هذا الكتاب من أهم كتبه على الإطلاق، وفيه وضع النظرية التي طعن فيها على الأحاديث الفقهية ، وعليه قام نقد الأعظمي.

2– موجز في الفقه الإسلامي، خلفه برجستريسر مخطوطا، فتولى شاخت نشره وتنقيحه وظهر في برلين وليبسك 1930م، 1935م، وقد يسمى شرح أحكام الشريعة الإسلامية، وهو عبارة عن تبويب أحكام الشريعة على المذهب الحنفي.

3– مخطط تاريخ الفقه الإسلامي، أو خلاصة تاريخ الفقه الإسلامي، ترجمه إلى الفرنسية جان وفيلكس أرن باريس 1952م.

4– مدخل إلى الفقه الإسلامي بالإنجليزية أكسفورد 1960م، في 304 صفحات، ولكنه عرض عام وليس في أصالة كتابه بداية الفقه الإسلامي (أصول الشريعة المحمدية).

خامساً– الدراسات في المجموعات والمجلات العلمية ودائرة المعارف الإسلامية

1-كتابة مواد إسلامية وفيرة ضمن دائرة المعارف الإسلامية منها: قتل، خطأ، خيار، قصاص، لقطة، مالك بن أنس، ميراث، محمد عبده، نكاح، رضاع، شريعة، تقليد، طلاق، أم الوليد، أصول، وصية، وضوء، تيمم، زكاة، زنا، وغيرها.

2-مواد: الفقه الإسلامي، الإسلام، محمد، الشافعي في دائرة معارف العلوم الاجتماعية نيويورك 1932م.

3-أربع مقالات في مجلة الإسلام هي: كتب الحيل الفقهية مجلد 15، الشريعة والقانون في مصر الحديثة إسهام في مسألة التجديد الإسلامي مجلد 20/ 1932م، ص 209–236، تاريخ علم الكلام مجلد 21، الفقه الإسلامي وعلم الأحوال الاجتماعية مجلد 22.

4-مقال بعنوان كتابان في الفروق الفقهية – مجلة اسلاميكا مجلد 2.

5-ثلاث محاضرات في تاريخ الفقه الإسلامي مجلة المشرق مجلد 33.

6-عن طراز قديم في بناء المنارات في مصر والأناضول – مجلة الفن الإسلامي مجلد 5.

7-إعادة النظر في أحاديث الأحكام – المجلة الآسيوية البريطانية 1949م.

8-الأحكام العجمية في الدور الأول للفقه الإسلامي – مجلة التشريع المقارن 1950.

9-العدالة في نيجيريا الشمالية والقانون الإسلامي (المجلة الجزائرية والتونسية والمغربية للتشريع والفقه – السنة 67)

10- القانون الإسلامي وبعض المشاكل المتعلقة بأصوله (المجلة الجزائرية – السنة 68)

11- تحريم زواج الزاني والزانية في الشريعتين الإسلامية والمسيحية (محفوظات تاريخ القانون الشرقي ومجلة قوانين الأقدمين الدولية المجلد الأول).

12- حول انتقال الفكر اليوناني إلى العرب (تاريخ الطب السنة الثانية رقم 5)

13-حول علم اجتماع القانون الإسلامي (المجلة الأفريقية مجلد 96)

14-حول انتقال العقيدة إلى مذاهب الفقه في الإسلام (حولية معهد الدراسات الشرقية، كلية الآداب جامعة الجزائر مجلد 10)

15-عن كتاب المغازي لموسى بن عقبة (الأعمال الشرقية 1953م مجلد 30)

16-ملاحظات عن أحكام الوقف القديمة (في كتاب فؤاد كوبرولو عن الوقف)

17-انتشار الأشكال الهندسية الدينية عبر الصحراء(أعمال معهد البحوث الصحراوية مج 12)

18-الشريعة (مجلة وحدة وتعدد الحضارة الإسلامية شيكاغو 1955م.

19-مختارات من سنوك وهرجرونجه بالتعاون مع بوسكه بالإنجليزية والفرنسية ليدن 1957م.

20-التطور الحديث للشريعة الإسلامية في مصر بالفرنسية في مجلة أمشاج ماسبيرو (القاهرة 1935-1940م ج3/ص 323-334).

سادساً – نشر ودراسة بعض النصوص المخطوطة المتعلقة بالطب بالتعاون مع مايرهوف:

1- مناظرة طبية فلسفية بين ابن بطلان البغدادي وابن رضوان المصري – منشورات كلية الآداب الجامعة المصرية 1937م، وخمس رسائل لابن بطلان البغدادي وابن رضوان المصري بمقدمة وترجمة إنجليزية وتعليق، أكسفورد 1950م، 1953م.

2- رسالة جالينوس في الأسماء الطبية، ترجمة حنين بن إسحاق مقال نشر في برلين 1931م متنا وترجمة ألمانية بمقدمة وحواشي.

3- موسى بن ميمون في مواجهة جالينوس – مجلة الآداب – الجامعة المصرية القاهرة مجلد 5/مايو 1937م في الفلسفة والعلم الإلهي.

4-ابن النفيس وسرفيتس وكولومبو – مجلة الأندلس ج1957/22م ص 317-336

سابعاً- نصوص وترجمات عن المؤلفين الشرقيين.

* نشر مع مايرهوف الرسالة الكاملية في السيرة النبوية لابن النفيس مع ترجمة إنجليزية ومقدمة وتعليق أكسفورد 1968م [13]، مع الإشارة إلى ما سبق من تعاونه مع شارل بيلا وبرنارد لويس في الطبعة الجديدة من المعجم المفهرس لألفاظ الحديث ليدن 1957م ، وإشرافه على كتاب تراث الإسلام.

* مقال بعنوان ثورة التقاليد الإسلامية 1949م، والعوامل الخارجية في الفقه الإسلامي القديم[14].

[13] مراجع قائمة كتبه: موسوعة المستشرقين د. عبد الرحمن بدوي ص 253- 255، المنتقى من دراسات المستشرقين د. صلاح الدين المنجد 120/1- 123، المستشرقون / نجيب العقيقي 803/2-805.

[14] دراسات في الحديث النبوي / الأعظمي قائمة المراجع ص 712.

المبحث الثاني: نظرية شاخت المتعلقة بالحديث النبوي ونشأة الفقه الإسلامي

المطلب الأول: عرض نظرية شاخت

بدأ شاخت عرض نظريته ببيان لمحة عن الحياة التشريعية في الجزيرة العربية قبل الإسلام، إذ قسم سكان الجزيرة من حيث هذه الحياة إلى قسمين: قسم البدو، الذي لم يتأثر بالعوامل الخارجية، ونسب إليه النظام الاجتماعي وأحكام العائلات والمواريث والقصاص. وقسم المدن المتطور المتأثر بالعلاقات التجارية مع الحضارات القريبة، ونسب إليه أحكام العقود وغيرها، وأوصل الأمر إلى أنه في بداية القرن السادس الميلادي أن بلاد العرب كانت محكومة بقانون عرفي متشعب الأطراف.

ويستمر شاخت في العرض بالحديث على أن رسول الإسلام الذي جاء في هذه الأجواء "لم يكن يقصد خلق نظام يضبط به حياة أتباعه، بل ظل القانون العرفي القديم الذي تضمن الكثير من العناصر الدخيلة من رومية إقليمية وبابلية يمنية يسير في الإسلام بشكله الطبيعي، ودخلت عليه بعض التغيرات لتلائم بينه وبين الظروف الإقليمية للبدو وأهل مكة، وهي مدينة تجارية، وأهل المدينة التي هي مركز زراعي، وكان هم محمد في التشريع قاصرا على تصحيح بعض المسائل مدفوعا إلى ذلك باعتبارات دينية، وذلك أن الأحكام التي تمس الحياة الاجتماعية تقوم أيضا على أساس ديني. وفي مثل هذه المسائل كانت الحوادث الخارجية هي الدافع لمعالجة أكثرها.

وفي أول الأمر لم توضع حجية النبي صلى الله عليه وسلم في الإسلام موضع الشك حتى في الأمور التي لم ينص عليها الكتاب، ولكن في الوقت نفسه كانت أفعاله تعتبر بشرية محضة حتى ما مس منها أمور الدين، فكانت بهذا لا تعتبر معصومة عن الخطأ، ونقدت هذه الأفعال أكثر من مرة، وكان الكتاب نفسه يلومه على أفعاله ".

وبعد موت الرسول وانتهاء التشريع الذي يقوم على الوحي حاول الخلفاء السير بالأمة على ما في الكتاب، وما صح من أحكام النبي التي لم ترد في الكتاب.. ولما حاولوا بسط هذه المبادئ المحدودة نوعا ما انتهى بهم الأمر إلى التوسع في تأويلها توسعا خرج بها عن معناها الأصلي.. ولم يحرموا أنفسهم من الجهود التشريعية بل ومخالفة أحكام النبي.. " ولما انتقل الحكم إلى الأمويين فقدت جماعات المؤمنين في المدينة نفوذها فأخذوا يكرسون أنفسهم لتصوير المثل الأعلى لما يجب أن تكون عليه الأشياء، وكانت هذه مباينة لما عليه الواقع.. وكان القانون العرفي يسود أقاليم الخلافة المتعددة دون منازع، ويتطور جنبا إلى جنب مع النظام الفعلي للقضاء، لأن الأمويين كانوا لا يميلون إلى تغيير هذا القانون العرفي.. ثم إن أولئك الصالحين عملوا في البدء بدون خطة محكمة، وكانت غايتهم تصحيح مادة القوانين التي كانت موجودة عندئذ، والتوفيق بينها وبين مبادئ الدين الإسلامي.

فكانوا يستمدون آراءهم من الكتاب والحديث، ويحتجون بأقوال الصحابة وأفعالهم، ويعتبرون أنفسهم خلفاء لهم. فإذا اتفق كثرة هؤلاء على أمر اعتبروه حجة، وكان له أكبر الأثر في التوفيق والتقريب بين الآراء.. واعتبروا السنة منزهة عن الخطأ.. وصيغ القسم الأكبر من نتائج هذه الأفعال على شكل أحاديث نسبت إلى النبي، وهذه

الزيادة في مادة الأحاديث أدخلت في الشريعة عناصر جديدة، وبعضها يرجع إلى عنصر إسرائيلي، وبهذا أصبح من خصائص هذا الفقه أنه مفسر وموضح للفرائض المجملة التي فرضها الله تعالى وجاءت على لسان الرسول.. وإنكار امكان التطور أو وضع التشريع بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، واعتبار سنة النبي صلى الله عليه وسلم في المنزلة بعد القرآن، وتخلصوا من المتناقضات التي وردت بالطبع في الحديث أكثر من ظهورها في القرآن. بنفس الوسيلة التي اتبعوها في التخلص من المتناقضات التي وردت في القرآن – النسخ – وكذلك بواسطة نقد الإسناد.. وبهذا اخفوا نقدهم لمادة الحديث وراء نقدهم للإسناد.. أما القانون العرفي الذي أصبح له صبغة إسلامية تختلف قوة وضعفا.. فأصبح ذا أساس قائم بذاته، وبخاصة في المسائل التي لا تثير الريب والشكوك من الوجهة الدينية، وكذلك أقوال الصالحين شاهد له قيمته في هذه السنة ".. وبرهن على استمرار السنن القانونية السابقة في الشرع الإسلامي بأن " كثيرا من الأحاديث كانت عبارة عن إقرار وإجازة النبي عادات أصحابه باستصوابها صريحا أو ضمنيا دون أن يستنكرها، وبهذا أفضت الأحكام العلمية بالعالم الأوروبي إلى تعديل شكوكه في حجة بعض الأحاديث " " وكانت نتيجة هذا التطبيق أن ظهر نظام من الأوامر والنواهي على جميع أبواب الحياة القانونية، حتى التي لم ينص عليها القرآن، وروح هذه الشريعة تختلف أصلا عن روح القوانين المدنية، فالقانون الروماني مثلا يتناول الحقوق المشتقة من أفعال معينة ذات قيمة قانونية، في حين أن الشرائع المقدسة تعنى الحكم على الأفعال من حيث أنها مباحة أو محظورة. ثم شهد على تراجع للعنصر القانوني المحض بتأثير القواعد الأخلاقية. ثم قال بأن هذا التأثير كان فيما يتعلق بالأحوال الشخصية والمواريث، في حين أنها كانت نادرة فيما يتعلق بالقانون التجاري.. استنادا إلى طبيعة روايات الموطأ.. ثم يقول وهذه الأبواب تتميز بتغلب مصطلحي السنة والإجماع والسنة هي العرف والعادة المسنونة في المدينة لا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقط. والإجماع عبارة عن سنة من السنن القانونية لم يستنكرها أحد.

ويقول إن من مصادر دراسة هذه الفترة، كتاب اختلاف الفقهاء للطبري، وأخبار القضاة لوكيع، ويعود إلى المصدر الرابع كما سماه الأهم في نظره وهي الأحاديث، مستعيدا القول أن الفقهاء طبقوا القواعد من القرآن والسنة على القانون العرفي، وأنه ليس من المستغرب وجود كثير من القضايا والأحكام بجانب الأحاديث، كما نرى في صحيح البخاري مثلا في التراجم " وأن لنا الحق أن نفرض أن كل حديث ذي صلة بمسائل الفقه كان يلازمه أصلا رأي فقهي مطابق حتى لو كان هذا الرأي قد اختفى، والأحاديث سواء كانت صحيحة أم لا، هي المصدر الأول لفهم التطور القديم للفقه، وأن على الباحثين أن يطابقوا بين الآراء الفقهية التي تعبر عنها الأحاديث، وحالة الأشياء الحاصلة بعد استكمال الفقه على صورته النهائية "، ليصل إلى نتيجة مفادها أن كل حديث يطابق قولا فقهيا والعكس ليس كذلك، ممثلا بحديث القسامة، وأن أصحاب هذا الرأي كان يعوزهم حديث لا مطعن فيه، فاستندوا إما إلى حديث لم يكن دليلا قاطعا، أو إلى آراء بعض القدماء، وهو مما أثار انتقاد خصومهم.

ومن خلال هذه التأملات صدر ما يسمى بعلم الحديث بجانب علم الفقه، وأنكر المحدثون استخدام العقل في التشريع الذي يجب ألا يعتمد إلا على الكتاب والحديث، ورد الفقهاء بأن العقل لابد منه لاستنباط الأحكام الشرعية، وأورد كل من الفريقين أحاديث تدعم رأيه، وكان الجدل شكليا إلى أن انتهى إلى الاعتراف بأن الرأي

لابد منه في الفقه، وظهرت منذ ذلك الوقت ثلاثة ألوان من الفقه في ثلاثة مراكز، وكان للأسباب الجغرافية أثر في انتشارها، وهي الحجاز والعراق والشام، وفي منتصف القرن الثاني الهجري ظهرت أول المطولات التي كتبها البارزون من أتباع المدارس الثلاث، وهو موطأ مالك، ويمثل كتابه مقدار ما وصلوا إليه في عهده في المدينة من صبغ القانون العرفي بالصبغة الإسلامية. كما يبدو من مقابلة هذا العصر بما جاء بعده، ومثلت كتابات الشيباني[15] في العراق مثل مصنفات مالك في المدينة، ثم جاء الشافعي ووضع شروط الاحتجاج التشريعي، وانتهى إلى ما انتهى إليه أهل العراق في تعريف السنة بأنها مصدر التشريع، باعتبارها فعل النبي، وعرف الإجماع بأنه الرأي الذي أخذ به كثرة المسلمين، مستندا إلى اعتبارات عامة وأحاديث، ولم يكن يعلم بالحديث الذي ذكر كثيرا فيما بعد وهو "لا تجتمع أمتي على ضلالة "[16].

وكان صبغ القانون بالصبغة الإسلامية قد تم قبل مالك غير أن الشافعي بذل جهدا كبيرا في تنظيمه، ولم يضع طريقة القياس، بل كان له أكبر الأثر في نشأتها، وهذه الطريقة هي عين طريقة الرأي، واستعملها أهل العراق للتخلص من الأحاديث الضعيفة والآحاد وحاول وضع قواعد لاستعمال القياس إلا أنه كان قليل التوفيق في ذلك، ويظهر أنه كان يرادف الاجتهاد في نظره، وكان أهل الحجاز والعراق يستخدمون الاستحسان كنوع من أنواع الرأي فهاجمه وقال بصحة القياس، وبهذا استطاع الشافعي صبغ علم الأصول بالصبغة الإسلامية في روية وتبصر ".

15 مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، ابْنُ فَرْقَدَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ، الْكُوفِيُّ، صَاحِبُ أَبِي حَنِيفَةَ. رَوَى عَنْ: أَبِي حَنِيفَةَ، وَمِسْعَرٍ، وَمَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، وغيرهم. وروى عنه: الشَّافِعِيُّ، وَأَبُو عُبَيْدٍ ، وَهُشَامُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وغيرهم. قال الذهبي: لينه النسائي وغيره من قبل حفظه، وكان من بحور العلم قويا في مالك. وقال ابن عدي: ومحمد لم تكن له عناية بالحديث، وقد استغنى أهل الحديث عن تخريج حديثه. تُوُفِّيَ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ.

ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (227/7)، الكامل في الضعفاء (7/ 375)، سير أعلام النبلاء (134/9)

16 أخرجه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب السواد الأعظم، حديث رقم3950 . قال البوصيري: إسناده ضعيف .. وَقد روى هَذَا الحَدِيث من حَدِيث أبي ذَر وَأبي مَالك الْأَشْعَرِيّ وَابْن عمر وَأبي نضْرَة وَقُدَامَة بن عبد الله الْكلابِي وَفِي كلهَا نظر قَالَه شَيخنَا الْعِرَاقِيّ رَحمَه الله.

وتطور الأمر إلى اعتبار هذه الأصول هي الأصول الأربعة للفقه، مع بعض الخلافات الفرعية، غير أن النتائج الفقهية العملية لم تتأثر بالاختلافات النظرية، ذاكرا اختلاف العلماء في مصـــادر التشـــريع بدءا من الإجماع وانتهاء بالاســـتحســـان، وانتهى إلى القول بأن الإجماع معترف به رســميا في بعض العبادات حتى لو خالفت القرآن والسنة، وان الاستحسان والاستصلاح يهيئان إمكان اعتبار القانون العرفي، وحاول بعضهم اعتبار العرف عنصرا خامسا، وصبغه بالصبغة الشرعية، إلا أنه لم ينل اعترافا عاما مباشرا، ولم يعترف بان القانون العرفي ملزم حتى في الأمور التي لم ينص عليها الشـــرع، ضـــاربا المثل بجزائر الهند الشـــرقية وشـــمال إفريقيا على محاولات تطبيق العرف، ولكن الأمر انتهى إلى عدم إمكانية تطبيق ذلك، لان الأصـــول وصـــلت إلى شـــكلها النهائي من حيث الاعتراف النظري، ومع انتصـــار الشـــريعة على القانون العرفي من الناحية النظرية، إلا أن الأمر وصـــل إلى احتكار القانون العرفي العمل القانوني، وأن الناس لمســـوا ذلك من الوجهة التاريخية بالتباين بين الأجيال المتقدمة والمتأخرة، ومن الوجهة الأخلاقية بمبدأ الضرورة الذي أغنى عن العمل بالأحكام الشرعية. أما الفقه فقد تم التوفيق بينه وبين العرف، وهذا ما ســـبب تطور الفقه المالكي، غير أن القائلين بالعرف حاولوا التطبيق دون النظر إلى الإجراءات الدقيقة في الشريعة، والمحتسب وناظر المظالم ما هو إلا محاولة لاجتياز هذه الهوة.

ومن أجل هذه الحاجة للتوفيق في الوصـــول إلى تصـــرفات تقتضـــيها العادة مع مراعاة الشـــريعة التي تجمع بين المخارج البسيطة، والطرق الأوروبية الفقهية، فبهذه الحيل يصل المرء من طريق تصرفات شرعية إلى نتائج تطابق الحاجات العملية، ولكن لا تسـلم بها قواعد الفقه رأسـا، فهي من جهة الفقه مخارج ومعاوضـات، ومن جهة العرف جهود في جعل العرف موافقا للشـرع، فأنشـأ الحنفية فن الحيل وتعاهدوه. ليصـل إلى أن القانون العرفي يقوم على ثلاثة ركائز :

الأولى: كتب المعاوضات التي تمتاز بوجود الإقرار الذي لا رجعة عنه، ووجود الوسطاء الذين ينفذون هذه الوثائق التي قامت على الإقرار.

الثانية: الشروط والوثائق، وأهميتها تكمن أنها ناتجة عن نفس وجودها، لأن الفقه لا يقبل إلا الشهادة الشفهية، ولا يلزم بوثائق مكتوبة، ولم تزدوج هذه الوثائق بالشـــهادة إلا في مرحلة ثانوية أقرها القرآن بآية الدين، وهذا كله يرجع إلى أن العادة موجودة في القانون العرفي العربي الذي تأثر بالقانون العراقي، والشـــروط التي كانت موجودة تتوافق مع الشريعة إلا أنها تختلف في صيغتها، ولكن الاختلاف هو أن من يقوم بالكتابة هو المدين لا الذي عليه الحق.

الثالثة: التشريع المدني الدنيوي في بلاد الإسلام، فالشريعة لا تقر بشيء إلى جانبها، وهذه التشريعات جاوزت الحدود، وهي عبارة عن ملحقات بالشريعة سمحت لها بها، وأبرز مثال عليها قانون نامات العثماني الذي وضع قانون جنائي كامل بعيد عن الشريعة، وهذا القانون يراد به أن يحل محل الشريعة لا إكمالها، ويبررون له بالسياسة في مقابلة الجنايات، أما الحلقة الأخيرة في هذا الأمر في العصر الحاضر فنكتفي منها بالتعديلات التي حصلت في 1920م على قانون الأحوال الشخصية في مصر[17].

17 ينظر في هذه النظرية بالتفصيل في بحث المستشرق شاخت والسنة النبوية للأعظمي من 1/ 63-110 ضمن كتاب مناهج المستشرقين في الدراسات العربية والإسلامية الصادر في الرياض 1405هـــ ونشرته المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة في مجلدين.

المطلب الثاني: مناقشة نظرية شاخت

تمهيد:

قبل الدخول في مناقشة نظرية شاخت، لابد من الوقوف على جملة من النقاط تفصح عن منهجية البحث، وتحدد جوانبه:

أولا: السبب الداعي لعرض النظرية وعلاقتها بالموضوع:

1- معرفة الدوافع والمنطلقات والخلفية التي انطلق منها شاخت في عرض آرائه، لنعلم مستنده في كلامه لنناقشه من خلاله، بغض النظر عن صوابه أم خطأه، وهذا أمر في غاية الأهمية في عرض الآراء.

2- آراءه عبارة عن فروع لهذا الأصل، ولا يمكن معرفة الفرع وتحليله إلا بمعرفة أصله.

ثانيا: الكلام في مناقشة النظرية سيقتصر على نقطتين:

1- القانون العرفي وتعامل الرسول عليه السلام معه، فهو أساس النظرية، فإذا أنهار انهارت بأكملها.

2- فن الحيل عند الحنفية، وهو الأمر الذي اعتقد شاخت أنه أنهى المعركة بواسطته.

- أما ما يتعلق بالسنة النبوية في مفردات النظرية، فسأفرد لها مطالب خاصة، مع الإشارة إلى قيام شاخت بتطبيق نظريته على موضوعات السنة النبوية وغيرها[18].

النقطة الأولى: القانون العرفي وتعامل النبي عليه السلام معه.

ارتكب شاخت خطأين منهجين في عرضه لهذه النقطة وهما:

1-عدم تفكيره بطريقة عقلية منطقية، لأنه لو فعل ذلك لتوصل إلى نتيجة عكسية.

2-عدم الرجوع إلى مصدر الإسلام الأول– القرآن، بل بنى نظريته على نقيض ما جاء به.

أما على الصعيد العقلي المنطقي، فإننا نرى أن التغيير في مجتمع ما في قيمه الخلقية ومثله العليا والتبدل في نظرته الاجتماعية يفرض التغيير في القوانين والأنظمة والأعراف، إن كان الأمر كذلك في عالم القوانين، أفلا يكون مستغربا أن يأت الإسلام بنظامه التشريعي لأمة قطعت صلتها تماما بما كان سائدا في الجاهلية من عقائد، لقد أنشأ أعرافا وتقاليد لم تكن موجودة في المجتمع، وألغى الكثير مما كان موجودا منها وأحل محلها ما هو أحسن منها، وحتى ما أبقاه من الأمور الخيرة الحسنة التي كانت موجودة في الجاهلية، فقد أعطاها عمقا آخر، ووجهة أخرى، وربطها بالعقيدة "[19].

---

[18] كتب شاخت مادة زكاة في دائرة المعارف، وسار في عرض هذه المادة على نفس خط سيره في مادة أصول التي أوضح فيها نظريته فتوصل إلى أن الزكاة تعود إلى أصول يهودية، وعمل على التشكيك في إلزاميتها. ومن أراد التوسع في الموضوع فعليه ببحث " الزكاة عند شاخت والقراض عند يودوفينش – دراسة وتقويم " للدكتور محمد أنس الزرقاء ضمن كتاب مناهج المستشرقين في الدراسات العربية والإسلامية 2/201–270. وما أحال عليه من ردود على شاخت على كتاب فقه الزكاة للدكتور يوسف القرضاوي في عدة مواطن، ومقال للدكتور محمد يوسف موسى الملحق بالترجمة العربية لدائرة المعارف لمادة زكاة ص 362–367.

[19] المستشرق شاخت والسنة النبوية. د. محمد مصطفى الأعظمي ص 70

ومن أبرز الأمثلة على ما فعله النبي عليه السلام بالأعراف، ما رواه البخاري بإسناده إلى عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته:" أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء: فنكاح منها، نكاح الناس اليوم يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها، ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد، فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع، ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها، فإذا حملت ووضعت ومر عليها ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان، تسمي من أحبت باسمه فيلحق به ولدها لا يستطيع أن يمتنع منه الرجل، ونكاح الرابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون علما فمن أرادهن دخل عليهن فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم القافة ثم ألحقوا ولدها فالتاط به ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك، فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم"[20].

وهكذا رأينا أنه لو فكر شاخت تفكيرا منطقيا لوصل إلى ضرورة إبقاء جانب التشريع للنبي عليه السلام لأجل المجتمع الإسلامي الناشئ الجديد، فالحديث السابق يعطى صورة لما فعله النبي بالأعراف، فالسؤال الذي لا بد من توجيهه لشاخت هو: ما هو الأساس الذي تقوم عليه المعركة؟ وبين من ؟ فالإسلام ألغى الأعراف الفاسدة وأقر الخيرة ، فكيف تخالف هذه الأعراف الإسلام ، بعد ذلك وهو من أقرها ، وصبغها بصبغة إسلامية.

2-عدم الرجوع إلى القرآن الكريم. فقد يكون لشاك – أو بالأحرى – لغير المسلم أن يطعن في صحة نسبة هذا الكتاب إلى الله عز وجل، ولكنه ما دام يبحث في الإسلام، ونبي الإسلام وعن المسلمين، فعليه أن يرجع إلى هذا الكتاب ليرى ماذا فيه عن الموضوع الذي يبحثه.

وعلى الباحث وإن كان غير مسلم أن يفرق بين أمرين بين ما يعتقده هو، وبين ما يعتقده المسلمون فإن كان يبحث عن عقيدة المسلمين وعن موقفهم، فعليه أن يبحث في ضوء معتقداتهم، لا في ضوء توهماته هو، فالمستشرقون يريدون أن يفرضوا وجهة نظرهم كأنها وجهة نظر المسلمين ثم يستنبطون أحكاما غريبة[21].

النقطة الثانية: فن الحيل، وبما إنا قد تمكنا من أثبات أنه لا يوجد معركة أصلا، فالأمر الذي ينهي المعركة من وجهة نظر شاخت لا داعي له، ولكن الأمر يبقى في إطار الشبهة التي لا بد من توضيحها، وهل ما فهمه شاخت من فن الحيل صحيح أم لا؟

---

[20] صحيح البخاري 1970/5كتاب النكاح باب من قال لا نكاح إلا بولي لقول الله تعالى فلا تعضلوهن فدخل فيه الثيب وكذلك البكر وقال لا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا وقال وانكحوا الأيامي منكم ح 4834

[21] المستشرق شاخت والسنة النبوية . د. محمد مصطفى الأعظمي ص 70

فالحيلة لغة الحذق في تدبير الأمور، وهو تقليب الفكر حتى يهتدى إلى المقصود، وهو ما يتوصل به إلى حالة ما في خفية.

أما في الاصطلاح فيستعمل الفقهاء الحيلة بمعنى أخص من معناها في اللغة فهي نوع مخصوص من العمل يتحول به فاعله من حال إلى حال، ثم غلب على استعمالها عرفا في سلوك الطريق الخفية الذي يتوصل به إلى حصول الغرض بحيث لا يتفطن لها إلا بنوع من الذكاء والفطنة.

وتنقسم الحيل باعتبار مشروعيتها إلى حيل مشروعة وأخرى محرمة، فالمشروعة التي تتخذ للتخلص من المأثم للتوصل إلى الحلال أو إلى الحقوق أو إلى دفع باطل، وهي الحيل التي لا تهدم أصلا ولا تناقض مصلحة شرعية، والحيل المحرمة عكسها تماما[22] .

وأننا إذ سرنا على هذا المنوال في مناقشة شاخت لأنه المنهج الذي ارتضاه لنفسه بإنكاره النمو الطبيعي للتشريع الإسلامي، وبالتالي كان عليه أن يأتي بتصور جديد للنشاط الفقهي في العالم الإسلامي في القرون الأولى، وسندرس ما تبقى من أركان نظريته فيما يتعلق بالسنة بعد أن هوى الوتد الرئيسي الذي شيدها على أساسه.

22 التعريفات الفقهية للبركتي 83/1، الموسوعة الفقهية الكويتية 328/18–331 باختصار.

المبحث الثالث الجوانب الحديثية في النظرية

المطلب الأول– شاخت ونمو الأحاديث الفقهية

يشير شاخت كما رأينا في نظريته أن النبي عليه السلام لم تكن سلطته تشريعية، بل كانت للمؤمنين من الوجهة الدينية، وللمنافقين من الوجهة السياسية، وكذلك الخلفاء من بعده ولم يتم تعيين القضاة إلا من قبل الأمويين، وهؤلاء القضاة شكلوا فيما بعد المدارس الفقهية القديمة، لأنهم كانوا من الأتقياء، وكان الأمر منهم عبارة عن رغبة شخصية في أن يخطوا الطريق للحياة الإسلامية، وكان هناك توافق بينهم في النظرة القانونية، والنقطة المركزية هي العمل أو الأمر المجمع عليه الذي كانوا يعرضوه، ويتمثل في نظرياتهم المستديمة، وهذا القانون قدم نفسه في إطارين:

1–استعادة الأحداث الماضية والتأمل فيها

2–إطار متزامن ومتوافق.

والإطار الأول يظهر في السنة والعمل وفكرة الاستقرار الموروث في تصور السنة والعمل المثالي مع الحاجة إلى إيجاد بعض المسوغات النظرية لما كان متبعا حتى الآن بكونها آراء الأكثرية لممثلي المدارس الفقهية، والتي ترجع إلى أوائل عقود القرن الثاني، قادت تلك الجماعة المتخصصة إلى نسبة ذلك وإرجاعه إلى فترة زمنية متقدمة، وهذا ما نعنيه بقولنا الأمر المجتمع عليه في المدارس الفقهية، ونسبته إلى بعض الشخصيات الكبيرة في الماضي، وكان الكوفيون سباقين في هذا العمل وتبعهم المدنيون، وعملية قذف الآراء إلى الماضي لإيجاد أساس نظري لم تتوقف على شخصيات متأخرة نسبيا، بل توغل العلماء في نسبتها إلى الماضي أكثر فأكثر، حتى وصلوا إلى نقطة بداية الإسلام في الكوفة حيث أشركوا ابن مسعود في هذا العمل.

وهكذا بدأ شاخت في عرض الطرفين المتخاصمين ليعلن بدء المعركة فصور لنا الجانب الأول فيما سبق وهم الفقهاء، ثم بدأ بتصوير حركة المحدثين، وإنها نتيجة طبيعية لاستمرار حركة المعارضة للمدارس الفقهية القديمة، حيث كانت فكرتهم أن تغلب أحاديث الرسول سنن المدارس الفقهية فاخترعوا بيانات مفصلة ونسبوها إلى الرسول بواسطة أسانيد، وهكذا بدأت المعركة وأحكم المحدثون صياغة نظريتهم، فكان لهم الانتصار لعدم وجود خط دفاعي لخصومهم الذين حاولوا التقليل من استيراد الأحاديث، وعملوا على نسبة أقوالهم إلا أنه في النهاية كان الانتصار لمذهب المحدثين.

ونشير هنا إلى أهم ما استند إليه في تقرير هذه القضية فيقول: " أحسن طريق لإثبات أن حديثا ما لم يكن له ثمة وجود في فترة ما هو أثبات أن الفقهاء لم يستعملوه في مناقشتهم في تلك الفترة، الأمر الذي كان لا بد منه إن كان الحديث موجودا ". ويقدم الأمثلة والبراهين والإحصائيات التي حاول من خلالها التدليل على أن المدارس الفقهية القديمة كانت تعتمد على الآثار، أكثر من اعتمادها على الأحاديث النبوية.

وبناء على هذه الإحصاءات بدأ ينظر إلى المدارس الفقهية، فتكلم على مدارس العراق والمدينة والشام، ثم وصل إلى أن العمل وجد أولا، ثم وجد الحديث بعد ذلك، واستدل على ذلك بقول لابن القاسم[23] في المدونة، حيث يصوب مذهب أهل المدينة بقوله:" قد جاء الحديث ولو صحبه عمل حتى يصل ذلك إلى من عنه أخذنا وأدركنا وعمن أدركوا لكان الأخذ به حقا، ولكنه كغيره من الأحاديث ما لم يصحبه عمل[24]".

وهنا يستدل ابن القاسم ببعض الأمثلة من حديث النبي صلى الله عليه وسلم وأقوال الصحابة، لم تشتد ولم تقو عملا بغيرها، واخذ عامة الناس والصحابة بغيرها، فبقي الحديث غير مكذب به ولا معمول به وعمل بغيره مما صحبته الأعمال ".

ولكي يزيد الأمر تأكيدا على أن الاعتماد كان على آثار الصحابة وتفضيلهم إياها على سنة الرسول صلى الله عليه وسلم استند على ما قاله صالح بن كيسان: " قال معمر أخبرني صالح بن كيسان قال اجتمعت أنا والزهري ونحن نطلب العلم فقلنا نكتب السنن فقال: وكتبنا ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال نكتب ما جاء عن الصحابة فإنه سنة قال قلت انه ليس بسنة فلا نكتبه قال فكتب ولم أكتب فانجح وضيعت "[25].

هكذا صور شاخت رأيه في نمو الأحاديث الفقهية، وهكذا صور المعركة، وعزا قيادتها للشافعي، وأن الشافعي بنضاله استطاع إيجاد هذه المكانة الرفيعة للسنة والاعتراف بها كأحد مصادر التشريع، وعندما أحرز بعض التقدم كان على المدارس الفقهية الوقوف أمام هذا المد للسنة المرفوعة، فحصل ما حصل، وكان الشافعي أول من قصر السنة على سلوك النبي صلى الله عليه وسلم خلافا لأسلافه[26].

ولأن هذه الفكرة تستند على قضية العمل والرأي المجمع عليه، فهو جعلها الأرضية التي قال إن المحدثين قاموا عن طريقها بعملية القذف الخلفي، وبهذه الطريقة نمت الأحاديث الفقهية.

---

23 عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي، أبو عبد الله المصري الفقيه رواية" المسائل" عن مالك. روى عن: سفيان بن عيينة، ومالك بن أنس، ونافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القارئ، وغيرهم. وروى عنه: داود بن حماد بن سعد المهري، وأبو الزنباع روح بن عبد الجبار المرادي، وسحنون بن سعيد، وغيرهم. قال يحيى بن معين: ثقة ثقة. وقال النسائي: ثقة مأمون أحد الفقهاء. وقال أبو بكر الخطيب: ثقة. وقال الذهبي: صدوق، وقال: فقيه مصر. وقال ابن حجر: الفقيه، صاحب مالك، ثقة. مات سنة إحدى وتسعين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل (279/5) تهذيب الكمال (17/ 344) الكاشف (3/ 276) تهذيب التهذيب (544/2) سير أعلام النبلاء (120/9)

24 المدونة لابن القاسم 178/2

[25] مراجع هذا الرأي عبارة عن تلخيص مع بعض الاقتباسات من: المستشرق شاخت والسنة النبوية للأعظمي ص 81- 104، الظاهرة الاستشرافية وأثرها في الدراسات الإسلامية – مبحث تطور الحديث في العصر الأموي/ ساسي سالم الحاج 500- 502، 523-530، دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه 440-456. وانظر كلام صالح بن كيسان في طبقات ابن سعد 388/2 ح 2510

[26] ناقش الأعظمي شاخت في هذه النقطة بكلام لا مزيد عليه في كتابه دراسات في الحديث النبوي 1/1-20 مبينا شارحا موضحا مستشهدا على خطأ هذا القول متوصلا إلى نتيجة مفادها اختلاف مدلول كلمة السنة وتطورها في اللغة والاصطلاح.

توضيح قضية العمل والرأي المجمع عليه

يقول ابن أبي أويس – من تلاميذ مالك – قيل لمالك: قولك في الكتاب الأمر المجمع عليه والأمر عندنا وببلدنا، وأدركت أهل العلم وسمعت بعض أهل العلم، فقال: أما أكثر ما في الكتاب فرأيي فلعمري ما هو برأيي، ولكنه سماع من غير واحد من أهل العلم والفضل والأئمة المهتدى بهم الذين أخذت عنهم، وهم الذين كانوا يتقون الله تعالى، فكثر علي فقلت رأيي، وذلك رأيي إذ كان رأيهم رأي الصحابة الذين أدركوهم عليه وأدركتهم أنا على ذلك، فهذا وراثة توارثوها قرنا عن قرن إلى زماننا، وما كان رأيا فهو رأي جماعة من الأئمة، وما كان فيه الأمر المجتمع عليه فهو قول ما اجتمع عليه من قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه.. والأمر المعمول به عندنا من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم والأئمة الراشدين مع من لقيت فذلك رأيهم ما خرجت إلى غيره[27].

ولنعرض لكلام شاخت في تعليقه على كلام ابن القاسم أن المدنيين يعارضون الحديث بالعمل، من خلال تعقيب الأعظمي عليه، إذ يقول: لنفرض أن الأمر هكذا، فمن أين يثبت أن العمل وجد أولا، ثم وضع الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم على غراره ثانيا، وفي واقع الأمر أن مناقشة ابن القاسم كلها تتركز على نقطتين، وفحواها أن هناك نوعين من الحديث: النوع الأول من الأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم يصحبها العمل المستمر في البيئة عصرا بعد عصر، والنوع الثاني من الأحاديث التي لم يصحبها العمل في المجتمع المدني، فإن وجد التعارض بين هذين النوعين من الروايات، فالرواية التي يصحبها العمل هي التي ترجح"[28]

فالعمل هو عبارة عن زيادة توثيق للروايات، وأدعى إلى الأخذ بها وترجيحها على غيرها ممن لم يصحبه عمل، فلا يوجد شيء بحاجة إلى مسوغات نظرية، لما كان متبعا بالنسبة لآراء أكثرية ممثلي المدارس الفقهية، بل إن التشريع كان موجودا وراسخا، ومنقولا عن النبي نفسه، ونقله عنه أصحابه وهكذا، فلا داعي لأن يقوم الفقهاء بإيجاد المسوغات من أجل أن يخطوا الطريق لحياة إسلامية، فالرسول عليه السلام قد أوجد لهم هذه الحياة، وكان صاحب سلطة تشريعية، وعمل على تطبيق سلطاته وترسيخ هذه الشريعة في حياة الناس، وما الأدلة التاريخية على بعثه للقضاة لتعليم الناس تعوزنا في ذلك، فالأمر على خلاف ما فهم شاخت، وما الصرح الذي بنى عليه نظريته إلا عبارة عن أوهام وسراب.

---

[27] مقدمة موطأ مالك ص (هك.)

[28] المستشرق شاخت والسنة النبوية ص 99.

المطلب الثاني: شاخت ودراسة الأسانيد في الكتب الفقهية

لقد قام البرفسور شاخت بدراسة كتاب الموطأ برواية محمد بن الحسن الشيباني وكتب الأم للشافعي، وغني عن القول إن هذه الكتب أقرب ما تكون إلى الفقه من كتب الحديث، وعلى الرغم من ذلك فقد عمم نتيجته التي وصل إليها في دراسته لتلك الكتب، وفرضها على كافة كتب الحديث، وكأنه ليست هناك كتب خاصة بالأحاديث النبوية، وكأنه ليس هناك فرق بين طبيعة كتب الفقه وكتب الحديث، ويبدو أنه لم ينتبه إلى أسلوب الكتب الفقهية لأنه من المعلوم أن المفتي والمحامي أو القاضي عندما يحكم في قضية، أو يفتي في مسألة لا يكون مضطرا لأن يعطي السائل كافة حيثيات الحكم أو الفتوى مع ذكر كافة الوثائق التي تعضده، وعندما يكتب العالم إلى العالم في مسألة ما فقد يكتفي بمجرد الإشارة إلى المصدر، إذ المخاطب يكفيه هذا القدر[29].

درس الأعظمي منهج اقتباس الفقهاء الأول من الأحاديث النبوية من خلال الأمثلة ملخصا طريقتهم بالتالي:

1-حذف جزء من السند وقطعه، والاكتفاء بأقل قدر ممكن من المتن الذي يدل على المقصود وذلك تجنبا للتطويل.

2-حذف السند بكامله، والنقل مباشرة من المصدر الأعلى.

3-طريقة أبي يوسف مثلا في استعمال الإسناد كاملا ويقطعه أحيانا ويضع كلمة مبهمة تشير إلى اسم معروف لديه كان قد ذكره قبل عدة صفحات.

4-استعمال كلمة السنة ومشتقاتها أو في مدلولها للدلالة على أفعال النبي صلى الله عليه وسلم بدون ذكر حديث أو اسناد لان الحديث كان معروفا مشهورا في الأوساط العملية.

ليصل في النهاية إلى القول، لقد أثبتت الدراسة لهذه الأحاديث وأسانيدها وطريقة استعمالها في كتابة الفقهاء الأقدمين بأن كتب السيرة وكتب الفقه ليستا مكانا ومصدرا مناسبا لدراسة ظاهرة الأسانيد ونشأتها وتطورها، فالحديث النبوي موضوع قائم بذاته بل يشتمل على عدد غير قليل من المعلومات الفرعية الأخرى ولذلك كان من الخطأ العلمي الجسيم أن تدرس الأحاديث النبوية أو الأسانيد في غير مصدرها الأصيل محكوم عليها بالإخفاق والعقم لأنها لن توصل إلى النتيجة السليمة والمنطقية بل ستكون مخالفة للواقع. وعلى هذا الأساس فإن ما قام به المستشرقون من دراسة كان مآلها الإخفاق وعدم الوصول إلى الحقيقة، لأنهم اعتمدوا على منهج غير سليم[30].

---

[29] دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه د. الأعظمي ص 398.

[30] المصدر السابق ص 404- 405.

المطلب الثالث: نقد المتن عند شاخت

يقول شاخت "تخلص المسلمون من المتناقضات التي ظهرت بالطبع في الحديث، أكثر من ظهورها في القرآن، بنفس الوسيلة التي اتبعوها في التخلص من المتناقضات التي وردت في القرآن، وكذلك بواسطة نقد الأسانيد، ومن المهم أن نلاحظ أنهم أخفوا نقدهم لمادة الحديث وراء نقدهم للإسناد نفسه "[31].

وقال في نقده لأحاديث المنتخب من مغازي موسى بن عقبة[32] " أن جزءا هاما من سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم عن الفترة المدنية، كما ظهرت في كتابات النصف الثاني من القرن الثاني، ترجع في أصلها إلى عهد قريب جدا من الكتابة، ولذلك ليس لها أي قيمة تاريخية إذ بعد مضى قرن ونصف على وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ما بقي في ذاكرة الجماعة إلا تصور غامض مبهم عن نبيهم، بالرغم من هذا بذلت الجهود لسد النواقص، وأضيفت الرتوش والألوان، ورتبت المواد ترتيبا منهجيا، وصيغت بشكل أحاديث مع إضافة الأسانيد، وكان كل ذلك في القرن الثاني الهجري "[33].

ويقول معلقا على المنتخب " إن محتويات المنتخب من الأحاديث من النوع الذي نتوقعه في منتصف القرن الثاني، ولا يمكن تجاهل الأثر العباسي في هذه الأحاديث، وهي ذات نزعة شديدة ضد العلويين خاصة، والعطف الظاهر إلى خلافة أبي بكر، يشير إلى أنها انتحلت في وقت متأخر نسبيا من بدء الدولة العباسية، ولذلك من الصعوبة بمكان أن نقبل بأن موسى بن عقبة كان مؤلفا لهذا الكتاب، لأنه مات في بدء الدولة العباسية "[34].

مناقشة طريقة شاخت في نقد المتن

وفي هذا المقام سأنقل مثالا على طريقة شاخت في النقد " قال ابن شهاب: ثنا أنس بن مالك أن رجالا من الأنصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: ائذن لنا يا رسول الله فلنترك لابن أختنا عباس فداءه. فقال "لا والله لا تذروا درهما"[35]. يقول: " يحاول هذا الحديث أن يلطف الجو لمصلحة الأسرة الحاكمة العباسية بقصة أسر جدهم الأعلى الذي كان يحارب ضد النبي صلى الله عليه وسلم والذي أسره المسلمون فكان عليه أن يفدي"[36].

يقول المستشرق غيوم في نقده لهذا المنتخب " من الواضح أن موسى بن عقبة متعاطف مع آل الزبير والأنصار فقط، بينما العلويين في نظره ليسوا أحسن من غيرهم، أما الأمويين فيستحقون عنده اللوم من أجل مذبحة الحرة،

---

[31] مادة أصول من موسوعة المعارف الإسلامية 279/2، والظاهرة الاستشراقية ص 601.

32 يعد كتاب المغازي لموسى بن عقبة من أقدم ما كتب في السيرة النبوية، ويتميز الكتاب بقيمته العلمية المهمة، رغم أن ما وصلنا منه مقتطفات فقط نشرت لأول مرة عام 1904م، اتسمت روايات الكتاب بالاختصار والوضوح، مع عنايته بالتسلسل الزمني للأحداث، استقى معظم رواياته من شيخه الزهري.

[33] دراسات في الحديث النبوي د. الأعظمي ص 462-464. وللتوسع في هذا الرأي انظر من ص 461-470.

[34] المرجع السابق الصفحات نفسها.

35 رواه البخاري في الصحيح كتاب المغازي باب شهود الملائكة بدرا 85/5 ح 4017

[36] دراسات في الحديث النبوي د. الأعظمي ص 463-464.

ويقدم العباس ثائرا متمردا على النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يجبر على دفع الفدية إلى نهاية طاقته، بسبب مخالفته النبي صلى الله عليه وسلم".

يعلق الأعظمي على ما سبق بقوله نرى في ضوء نقد غيوم أنه يستنتج بأن هذا الحديث موجه ضد العباسيين، بينما يجد فيه شاخت روحا موالية للعباسيين، ولا نستطيع أن نوفق بين استنتاجاتهما، إذ لا يمكن الجمع بين النقيضين، وهذا أول دليل ضد المنهج الذي ينادون به.

ومن الناحية الثانية أن العباس بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم، والعم صنو الأب، ومكانته معروفة في الشرق بأكمله، وكان من الممكن أن يعفو عنه النبي صلى الله عليه وسلم، كما رغب فيه الأنصار أيضا، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم رفض قائلا " لا والله لا تذروا درهما"، إذن لم يظهر النبي صلى الله عليه وسلم أي عطف على العباس في هذه الحادثة، لذلك كان قول شاخت بأن فيه ميلا نحو العباسيين، كلاما يناقض العقل والمنطق.

علاوة على ذلك إن كان هذا الحديث من نسج الخيال، وقد وضع في عصر العباسيين وذلك لمصلحتهم، وبعد مضى فترة من حكمهم، فلم لم يحاول العباسيون قلب الحادث رأسا على عقب ؟ ولم لم يفكر العباسيون في تبييض صحيفة جدهم ؟ وعلى الأقل كان من الممكن حذف الكلمة: " لا والله لا تذروا درهما"، حتى لا يرى الناس أن العباس – جد الخلفاء العباسيين – مضطرا إلى دفع آخر درهم.

وإذا كان الأمر – كما يدعي شاخت– أن هذه الأحاديث إنما وضعت في عهد العباسيين ضد العلويين، فلم لم يكن الوضع في القرن الأول نفسه عندما اشتد الخلاف بين العلويين والأمويين؟ أولم يكن الزهري يوالي الأمويين، فما المانع أن يكون الحديث قد وضع في القرن الأول؟ لذلك يمكننا أن نتساءل ما هو السبب الوجيه الذي يدفعنا إلى أن نقبل هذا الادعاء بأن هذا الحديث جاء في عالم الوجود في النصف الثاني من القرن الثاني، ولا يمكن أن يكون قبله ؟[37]

وفي النهاية من نافلة القول أن نعتبر أن هذا ليس منهجا، بل هو اتباع لهوى في النفس دون مراعاة عقل أو منطق. لذلك لا يمكن اعتبار منهجه منهجا علميا، لأنه لم يحمل في طياته صفات المناهج العلمية، بل ركيزته الهوى لا غير[38] .

[37] دراسات في الحديث النبوي د. محمد مصطفى الأعظمي ص 465-466.

[38] المرجع السابق ص 470.

المبحث الرابع

من تأثر بنظرية شاخت

ممن تأثر بنظرية شاخت، أولا: المستشرقون، ومنهم:

1-البروفسور جب " إنه – يعنى كتاب شاخت – سيكون في المستقبل أساسا لكافة الدراسات عن الحضارة الإسلامية والتشريع، وعلى الأقل في الغرب"[39]

2-المستشرق ريسون يقول مثنيا على اكتشاف شاخت تاريخ اختلاق الأسانيد " هذا إسهام قيم جدا لدراسة التطورات في الأحاديث النبوية، لأن هذا المنهج لا يعطينا فقط التاريخ الذي نسب فيه حديثا ما إلى النبي صلى الله عليه وسلم، بل يعطى المدلول الدقيق لتلك الأسانيد، وهو أن الجزء السفلي من الأحاديث صحيح بينما الجزء العلوي الموصل إلى النبي خيالي وزائف ".[40]

3-يقول د. الأعظمي " لقد أثرت نظريات شاخت تأثيرا بالغا على جميع المستشرقين تقريبا وعلى سبيل المثال أذكر منهم بعض من له نشاط في مجال دراسات الشريعة الإسلامية من أمثال البروفسور " أندرسون" و "ريسون" و" فيزجرالد" و" كولسون" و" بوزورث".. وتساءل المستشرق الذي ترجم كتاب أبي رية – الذي خصصه للطعن في السنة – إلى اللغة الإنجليزية عما عساه أن تكونه الدراسات في الشرق إذا عرف الناس كتابات شاخت"[41].

ثانيا: وممن تأثر أيضا الذين تثقفوا بالثقافات الغربية من المسلمين أمثال:

1- يقول د. الأعظمي " كما أن لهذه النظريات تأثيرا عميقا على من تثقفوا بالثقافات الغربية من المسلمين، تلك الثقافات التي تطغى على معلوماتهم السليمة عن الإسلام وشريعته، ويمكني أن أذكر بعضا منهم أمثال "فيضي" و" فضل الرحمن" و"نيازي" وآخرين"[42].

2- علي حسن عبد القادر: يعلق الأعظمي على رأي علي حسن عبد القادر في معنى السنة من خلال كتابه نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي " وغني عن البيان أن ما كتبه علي حسن عبد القادر هو ترداد لما ذكره جولدتسيهر وشاخت لا غير"[43]

3-إبراهيم فوزي في كتابه تدوين السنة[44] ، فمن يطالع هذا الكتاب يجده يتبع شاخت حذو القذة بالقذة.

---

[39] دراسات في الحديث النبوي د. الأعظمي (ص ي).

[40] الظاهرة الاستشراقية ص 504، المرجع السابق ص 416.

[41] المستشرق شاخت والسنة النبوية د. الأعظمي ص 68.

[42] المصدر السابق الصفحة نفسها.

[43] دراسات في الحديث النبوي د. الأعظمي ص 6 .

[44] تدوين الحديث إبراهيم فوزي، رياض الريس للكتب والنشر الطبعة الأولى 1994 لندن بريطانيا.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وبعد:

بعد دراسة نظرية المستشرق جوزيف شاخت حول السنة النبوية والفقه الإسلامي، والوقوف على أهم آرائه ومناقشتها في ضوء النصوص الشرعية ومناهج علماء الأمة، يمكن تلخيص أبرز النتائج والتوصيات فيما يلي:

أولاً: النتائج:

1. تبيّن أن جوزيف شاخت اعتمد في نظريته على فرضيات مسبقة بعيدة عن المنهج العلمي الموضوعي، حيث انطلق من تصور مسبق بأن الفقه الإسلامي نشأ من القانون العرفي الجاهلي، ثم أُضفيت عليه الشرعية لاحقًا عبر ما سماه بـ"القذف الخلفي" للأحاديث، وهو تصور يناقض النصوص القطعية ويخالف الوقائع التاريخية الموثقة.
2. إهمال شاخت لمصادر الإسلام الأصيلة مثل القرآن الكريم والسنة الصحيحة، واعتماده بشكل رئيس على مصادر ثانوية، مما أدى إلى استنتاجات خاطئة لا تتوافق مع معطيات التاريخ الإسلامي.
3. خطأ منهج شاخت في دراسة الأسانيد والمتون، حيث عمم نتائجه من دراسة بعض الكتب الفقهية مثل "الموطأ" و"الأم"، وتجاهل كتب الحديث الأصلية، وهو ما يُعد مخالفة منهجية جسيمة جعلت استنتاجاته غير دقيقة.
4. إثبات علماء الحديث دقة منهج النقد الإسلامي للأسانيد والمتون، وأن هذا المنهج قادر على تمييز الصحيح من الضعيف، وهو ما لم يفهمه شاخت أو تعمد تجاهله.
5. تأثر عدد كبير من المستشرقين والباحثين الغربيين بأفكار شاخت، مثل "ريسون" و"كولسون"، وكذلك بعض المثقفين العرب والمسلمين، مما ساهم في انتشار شبهاته في الأوساط الأكاديمية.
6. بطلان ادعاءات شاخت المتعلقة بالقانون العرفي، إذ أثبتت الدراسة أن الإسلام جاء بمنظومة تشريعية متكاملة، أبطل بها كثيرًا من أعراف الجاهلية، وأقر بعضها بعد تهذيبه وصبغه بالصبغة الشرعية.

ثانيًا: التوصيات:

1. تعزيز الدراسات النقدية حول الاستشراق، وخصوصًا في مجال الحديث النبوي، مع تشجيع الباحثين على دراسة نظريات المستشرقين بمنهجية علمية رصينة، بعيدًا عن الانفعال أو الرفض المطلق.
2. إنشاء مراكز بحثية متخصصة تُعنى بدراسة شبهات المستشرقين والرد عليها، وتعمل على توثيق الردود بلغة علمية ومنهجية حديثة.
3. ترجمة أهم مؤلفات علماء الحديث والردود العلمية إلى اللغات الأجنبية، لتصحيح المفاهيم المغلوطة التي ينشرها المستشرقون في الدراسات الغربية.
4. إدخال مادة الاستشراق ونقده في مناهج الدراسات العليا في الجامعات الإسلامية، ليكتسب الباحثون مهارات التعامل مع هذه الدراسات وفهم خلفياتها الفكرية.
5. تعزيز الوعي لدى المثقفين والباحثين المسلمين بخطورة تبني النظريات الوافدة دون تمحيص، من خلال عقد ندوات ودورات تدريبية متخصصة.
6. إعادة نشر كتب الردود العلمية على شاخت مثل كتب الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، وتيسيرها للقراء والباحثين.

المراجع:

1. الاستشراق ، بايبر ، جي أف، ترجمة : عبدالله الشحام ،(عمان ، بلا.م ،1406هـ/1985م)
2. الاعلام خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين بيروت ط15- 2002م.
3. تراث الإسلام، تأليف جوزيف شاخت وكليفورد بوزورث ترجمة محمد زهير السمهوري وحسين مؤنس وإحسان صدقي العمد تعليق تحقيق د شاكر مصطفى مراجعة د فؤاد زكريا عالم المعرفة 1985م
4. تدوين الحديث، إبراهيم فوزي، رياض الريس للكتب والنشر الطبعة الأولى 1994 لندن بريطانيا.
5. التعريفات الفقهية لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان 1407هـ - 1986م) الأولى، 1424هـ - 2003م
6. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: 742هـ) المحقق: د. بشار عواد معروف الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الأولى، 1400 - 1980
7. الجرح والتعديل لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ) الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن – الهند دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى، 1271 هـ 1952 م
8. الزكاة عند شاخت والقراض عند يودوفينش – دراسة وتقويم، محمد أنس الزرقا، ضمن كتاب مناهج المستشرقين في الدراسات العربية والإسلامية الصادر في الرياض 1405هـ، ونشرته المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة في مجلدين.
9. دائرة المعارف الإسلامية أصدرها بالإنكليزية والفرنسية والألمانية أئمة المستشرقين في العالم ويشرف على تحريرها تحت رعاية الاتحاد الدولي للمجامع الدولية هوتسما، وڤنسنك، وگب، وهفننگ، وليڤي بروڤنسال، وشاده وباسيه، وهارتمان، وأرنولد، وباور، ولويس، وپلا، وشاخت النسخة العربية إعداد وتحرير إبراهيم زكي خورشيد . أحمد الشنتناوي . د. عبد الحميد يونس من إصدار كتاب الشعب مصر. 1302هـ.
10. دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي بيروت 1980م
11. الدراسات العربية في ألمانيا وتطورها التاريخي ووضعها الحالي ألبرت ديتريش، ڤيسبادن : فرانز شتاينر 1962م.
12. سنن ابن ماجة، لابن ماجة ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
13. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) الناشر: دار الحديث- القاهرة، الطبعة: 1427هـ-2006م
14. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني ثم صَوّرها بعنايته: د. محمد زهير الناصر، وطبعها الطبعة

الأولى ١٤٢٢هـ لدى دار طوق النجاة–بيروت، مع إثراء الهوامش بترقيم الأحاديث لمحمد فؤاد عبد الباقي، والإحالة لبعض المراجع المهمة.

15. الطبقات لابن سعد دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت ط1، ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م

16. الظاهرة الاستشراقية وأثرها في الدراسات الإسلامية، ساسي سالم الحاج، دار المدار الاسلامي – بيروت 2002م

17. فقه الزكاة، يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة بيروت ط2– 1973م

18. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن، جدة الطبعة: الأولى، 1413 هـ – 1992 م

19. الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: 365هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود–علي محمد معوض شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة الناشر: الكتب العلمية – بيروت–لبنان الطبعة: الأولى، 1418هـ1997م

20. مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق. العدد 46 عام 1971م.

21. المدونة لابن القاسم، دار الكتب العلمية– بيروت، ط1– ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م

22. المستشرق شاخت والسنة النبوية، محمد مصطفى الأعظمي، الرياض: مكتبة دار السلام. وكذلك ضمن كتاب مناهج المستشرقين في الدراسات العربية والإسلامية الصادر في الرياض 1405هـ، ونشرته المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة في مجلدين.

23. المستشرقون، نجيب العقيقي دار المعارف مصر ط3– 1964م.

24. المنتقى من دراسات المستشرقين (مادة أصول الفقه لشاخت) د. صلاح الدين المنجد، لجنة التأليف والترجمة والنشر مصر 1955م.

25. الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت 1983–1984م.

26. موسوعة المستشرقين، د. عبد الرحمن بدوي. دار العلم للملايين بيروت ط3– 1993م.

27. موطأ مالك، مالك بن أنس صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٥ م.

Stardom University

Stardom Scientific Journal of Islamic and Sharia Studies

- Stardom Scientific Journal of Islamic and Sharia Studies -
Issued quarterly by Stardom University
3rd issue- 3rd Volume 2025
ISSN 2980-3810